

البعثة الدائمة للإمارات العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

[قُدِّمت رسائل مطابقة للرسالة أدناه إلى رؤساء لجان مجلس الأمن التالية:

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 751 (1992) بشأن الصومال

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1518 (2003)

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1533 (2004) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1591 (2005) بشأن السودان

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1718 (2006)

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1970 (2011) بشأن ليبيا

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1988 (2011)

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 2048 (2012) بشأن غينيا - بيساو

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 2127 (2013) بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 2140 (2014)

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 2206 (2015) بشأن جنوب السودان

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 2374 (2017) بشأن مالي

المرجع 384/2019

2 تموز/يوليه 2019

صاحب(ة) السعادة،

يشرفني أن أبلغكم بأنه وفقاً للإجراءات المبينة في مرفق قرار مجلس الأمن 1730 (2006) التي تنص على أنه "يمكن للدولة أن تقرر، كقاعدة، أن يوجه مواطنوها أو المقيمون فيها طلبات رفع أسمائهم من القائمة مباشرة إلى مركز التنسيق" وعلى أن "تقرر الدولة ذلك بواسطة إعلان يوجه إلى رئيس اللجنة وينشر على موقع اللجنة على الإنترنت"، قرّرت الإمارات العربية المتحدة أنه يتعين على مواطني الإمارات العربية المتحدة والمقيمين فيها والكيانات الموجودة بها الراغبين في تقديم طلب إلى اللجنة لرفع أسمائهم من القائمة أن يقوموا بذلك مباشرة عن طريق مركز التنسيق في الأمم المتحدة المنشأ عملاً بالقرار 1730 (2006).

وأرجو ممتنة نشر هذا الإعلان على موقع اللجنة على الإنترنت.

وتقبلوا صاحب(ة) السعادة أسمى آيات التقدير.

(توقيع) أميرة الحفيتي

القائمة بالأعمال بالنيابة